

**تبليغ قرار حكم بواسطة الصحف
صادرة عن محكمة البداية المدنية العاشرة بدمشق**

طالب التبليغ: حسناء محمد جمعة الصالحاني يمثلها المحامي عبد الرحمن العبد الله
الجهة المدعى عليها المطلوب تبليغه:

- ١- فواز محمد خرمة - رويدة محمد الدغربي وعبد الرزاق ومحمد معتصم ولؤي واحمد وغفران ورتيبة وفایزة وخولة وسناء أولاد عمر صالحاني
- ٢- واشواق محمد مروان دهان اصالة عن نفسها وبصفتها وصية عن ابنتها القاصر اية بنت عماد عمر صالحاني ونورا وهبة ورهف ويمان وايمان أولاد عماد عمر صالحاني اصالة واضافة الى تركة عماد عمر صالحاني
- والجميع اصالة واضافة الى تركة كل من محمود محمد صالحاني وعبد الهادي محمود صالحاني ومحمد عربي محمود صالحاني وعماد محمد صالحاني وعماد عمر صالحاني وبسام عمر صالحاني ومريم محمد عربي صالحاني

الدعوى: تثبيت بيع

نظراً لجهالة عنوانكم تقرر تبليغكم بواسطة احدى الصحف الرسمية القرار رقم ١٦١ / أساس ١٤٨٨٧
 الصادر عن محكمة البداية المدنية الخامسة بدمشق تاريخ ٢٠٢٥/٣/١٦
اقرر:

- ١- قبول الطلب العارض شكلاً وموضوعاً
- ٢- تثبيت البيع الجاري بين المدعية حسناء بنت محمد جمعة الصالحاني والمدعى عليه محمد جمعة ابن محمود الصالحاني والوارد على الحصص التي آلت إلى المدعى عليه محمد جمعة الصالحاني ارثاً من مؤرثيه محمود بن محمد الصالحاني ومحمد بن محمود الصالحاني ومحمد بن محمد الصالحاني وشراءً من كل من محمد عربي ومحمد حسن ومحمد عبد الهادي وعمراً وعائشة أولاد محمود الصالحاني للحصص الارثية التي آلت إليهم من مؤرثيهم محمود بن محمد الصالحاني ومحمد بن محمود الصالحاني ومحمد بن محمد الصالحاني من العقارين ٤٤٣ / ٤٤٤ و ٤٤٣ / ٤٤٤ ساحة بالغاً ما بلغت تلك الحصص والزام الجهة المدعى عليها بتسجيل تلك الحصص على اسم الجهة المدعية لدى قيود السجل العقاري المختص أصولاً مع قبول الجهة المدعية بجميع الإشارات الواردة على صحيفة العقارين موضوع الدعوى والسابقة لإشارة هذه الدعوى
- ٣- ترقين أشاره الدعوى الموضوعة لمصلحة الجهة المدعية على صحيفة العقار ٤٤٣ / ٤٤٣ ساحة بالعقد العقاري رقم ٢١٩٦ / تاريخ ٢٠٢٤/٥/٢٩ واثارة الدعوى الموضوعة لمصلحة الجهة المدعية على صحيفة العقار رقم ٤٤٤ / ٤٤٤ ساحة بالعقد العقاري ٢٦٢٨ / ٢٦٢٨ تاريخ ٢٠٢٤/٦/٢٥ بعد تنفيذ الفقرة الحكمية السابقة أصولاً
- ٤- تضمين الجهة المدعية الرسوم والمصاريف وسبعة الاف ليرة سورية اتعاب المحامية قراراً وجاهياً بحق الطرفين قابل للطعن بطريق الاستئناف صدر وافهم علنا وفق الأصول والقانون يوم الاحد الواقع في ١٦ رمضان ١٤٤٥ الموافق ٢٠٢٥/٣/١٦ المساعد

إلى الصحيفة الالكترونية
للنشر أصولاً



المساعد

المساعد